

قرار رقم (١٥٤٩) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٠

بشأن شطب تسجيل صندوق الزمالة المطور للعاملين
بالشركة المصرية للنشأ والخميرة والمنظفات

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجالس إدارة الهيئة.

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩١) لسنة ٢٠١٧ بتسجيل صندوق الزمالة المطور للعاملين بالشركة المصرية للنشأ والخميرة والمنظفات برقم (٩٥٣).

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥١٢) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٠٤/٢٣ بتصفية الصندوق اعتباراً من ٢٠٢٠/٠٤/٢٢.

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٣) المؤرخة ٢٠٢٠/١٢/٢.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٠/١٢/٩.

قرر

مادة (١) : شطب تسجيل صندوق الزمالة المطور للعاملين بالشركة المصرية للنشأ والخميرة والمنظفات من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .

مادة (٢) : يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالى لنشره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطي

